

وعل قرار مجلس محافظة الاسكندرية الصادر بمجلة ١٩ يونيو  
سنة ١٩٦٢ :

وعل موافقة مجلس الرئاسة :

قرار :

مادة ١ — وافق على قبول الكتب المهدأة لمكتبة محافظة الاسكندرية  
من الفصليةاليوغوسلافية وكلية الآداب ببغداد والسيد / يعقوب سركيس  
بالعراق والسيد ناشر ديوان أبي نواس الحسن في ألمانيا والموضع بيانها  
بحضور جلسة المجلس المنعقدة في ١٩ يونيو سنة ١٩٦٢ والكشف المرافق .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية  
صدرى باسم الجمهورية في ٤ ذي الحجة سنة ١٣٨٢ (٢٨ أبريل سنة ١٩٦٣ )

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٤١ لسنة ١٩٦٣

بشأن الموافقة على قبول كتب مهدأة إلى محافظة الاسكندرية  
من بعض الأفراد أو الممارات الأجنبية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وكل الاعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة بالقانون رقم ١٢٤  
لسنة ١٩٦٠ بإصدار قانون نظام الادارة المحلية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة بالقانون رقم ١٥١  
لسنة ١٩٦١ بتعديل بعض أحكام قانون الادارة المحلية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠  
بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون نظام الادارة المحلية ،

## بيان

### بالكتب المهدأة لمكتبة المحافظة من الممارات والأفراد الأجنبية

مسلسل	اسم الكتاب	عدد النسخ	اسم المؤلف	مصدر الاهداء	العن
١	جسر على نهر درينا	١	إيفاند رتش	الفصليةاليوغوسلافية	طبع ٢٨٠
٢	مجلة كلية الآداب — قسم أول	١	جامعة بغداد	كلية الآداب — بغداد	طبع ٤٠٠
٣	مباحث عراقية — قسم أول	١	يعقوب سركيس	المؤلف — بالعراق	طبع ٨٠٠
٤	مباحث عراقية — قسم ثان	١	»	»	١ --
٥	ديوان أبي نواس الحسن	١	أبي نواس الحسن	من الناشر/ بألمانيا	١ --
٣		٤٨٠			